

## قائد الانقلاب يفوض "وزير الدفاع" في اختصاصاته



الجمعة 24 أكتوبر 2014 12:10 م

أصدر قائد الانقلاب العسكري عبدالفتاح السيسي، قرارًا جمهوريًا بتفويض وزير الدفاع والإنتاج الحربي بحكومة الانقلاب في اختصاصات رئيس الجمهورية المنصوص عليها في عددٍ من مواد قانون التعبئة العامة رقم 87 لسنة 1960، وذلك لمدة عام اعتبارًا من الأول من نوفمبر 2014.

وقال السفير علاء يوسف، المتحدث الرسمي باسم رئاسة الجمهورية، إن هذا القرار يعد تجديدًا دوريًا - كلما دعت الحاجة - لقرار رئيس الجمهورية رقم 243 لسنة 1990، والذي يجدد سنويًا اعتبارًا من الأول من نوفمبر من كل عام، مشيرًا إلى أن هذا القرار يستهدف تفويض وزير الدفاع والإنتاج الحربي في بعض اختصاصات رئيس الجمهورية؛ لاستكمال احتياجات القوات المسلحة البشرية والمادية من القطاع المدني لتقوم بأداء دورها، وما يناط بها من مهام ومسئوليات على النحو المقرر لها.

وأضاف المتحدث الرئاسي: إنه بموجب هذا القرار، أصبح لوزير الدفاع والإنتاج الحربي بحكومة الانقلاب، الحق في إصدار قرارات التكليف للعمل بالقوات المسلحة بالصفة العسكرية أو المدنية في التخصصات المختلفة، وكذلك إصدار قرارات بكل أو بعض التدابير اللازمة للمجهود الحربي أو لمواجهة الكوارث أو الأزمات.